

نبذة عامة عن سلطة حماية المنافسة

هيئة حماية المنافسة في مملكة البحرين هو الجهاز المنوط به تطبيق أحكام قانون المنافسة والقرارات الصادرة تنفيذا له، وهو جهاز مستقل يتمتع بالشخصية الاعتبارية العامة تم إنشاؤه وفقا لقانون رقم 31 لسنة 2018 بإصدار قانون تشجيع وحماية المنافسة، وحدد القانون وزير الصناعة والتجارة والسياحة باعتباره الوزير المشرف على أعمال الهيئة.

وتقوم الهيئة وفقا لما نص عليه القانون باتخاذ إجراءات التقصي والبحث وجمع الاستدلالات وعمل الدراسات والأبحاث في السوق لكشف الممارسات الضارة بالمنافسة، إما من خلال تلقي الشكاوى والبلاغات من الأشخاص أو من خلال تلقي طلبات الدراسة وأبداء الرأي، ولها أن تقوم بذلك كله من تلقاء نفسها. وللهيئة الحق في حالة ثبوت مخالفة لأحكام القانون بإصدار قرار إداري بموجبه يكلف المخالف بتعديل أوضاعه وإزالة المخالفة خلال فترة زمنية محددة يحددها مجلس إدارة الهيئة. تتمتع الهيئة وفقا لقانون تشجيع وحماية المنافسة باستقلالية في اتخاذ القرار بالنسبة للحالات المعروضة عليها وذلك من خلال وجود مجلس إدارة يضم في عضويته عناصر على أعلى درجة من الكفاءة والخبرة في المجالين القانوني والاقتصادي كما أن للجهاز موازنة مستقلة وفقا لنص القانون تعد على نمط موازنات الهيئات الخدمية العامة